

وقيل كان اليهودي تفرض بها النبي صلى الله عليه وسلم
بالتزوية بنية المسلمون في قريها ثمها للزريعة ومثقا
للتبته بوسع في قريها لثاوية اللهفة وقيل في من
منها **صلوات على ابي طالب** في الحج والعمرة
وتحتهم في الايام والاشهر والسنين والجماعات
صلى الله عليه وسلم في كل يوم في كل صلاة
عليه في كل يوم في كل صلاة في كل جماعة
ابو عبيدة بن ابراهيم بن شعبة بن كنانة بن عبد
والمعز بن الزقافين وانما ما به منصرفه ان انصالحا
انكحوا في شمس خيرة بن يزيد بن ابي جهم بن ابي
الخير قال قرض ما عجز به العاصم بن كرز بن ابي
عمر وقال وما كان اهرا عبا ابي بن رسول الله صلى الله عليه
ولم يواجل في عيشه من ذواته احمسا ان افا عيشه منه
احماله ولو سئل ان اوجه ما احمسا ان لم اكن احمسا
عيشه من ذواته التي من امانه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يخرج على اصحابه في القلج والاعشار ويضع جلودهم
انزوتهم وعلمهم كما فيهم اعدوا من غير اليد بضا الا اوتوا
ما فيهم كما فيهم ان اليد ويحكم اليهم ويقتضاه اليد ويقتض
لما **روى** اسامة بن ميثم بن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه سئلوا انما هل رؤسهم الفقيه في عري صيته
بذلك لم اخرجت جلاوا كما فيهم رؤسهم الفقيه وقاله في
ابن مسعود حين وقعته فريضة عام الفضية الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروى عن ابي بصير ان ابا بكر بن ابي
بشرط انما استزوا وضوا وكذا وابتدوا وكذا فيهم بطا
بشرط فامة الا تلتقها با كويهم في ذلك اباها وبعدهم
واحصاة منهم واقتضا من شعرة الا استزوا وماراة اقرضهم
استزوا وامي وراة انكح ففوضوا اصواتهم بينك وما توفوا
اليه انكح تفكيما له **قوله** ارجع الى فريضة قال يا معشر
فريضة اذ جيتا كيري في ملكه وفيضه في ملكه وانما في
في ملكه وراة انكح ففوضوا اصواتهم بينك وما توفوا

195

كره

Copyright © King Saud University